

## البَابُ الثَّانِي

# التَّأْوِيلُ عِنْدَ الْغَلَاةِ

غَايَتُهُمُ مِنَ التَّأْوِيلِ ◆ فَصَائِلُ تَأْوِيلِهِمْ وَمَجَالَاتُهُ

أَسْئَلَةٌ مِنْ تَأْوِيلِهِمْ ◆ نَقَدَهُمْ

وَيَشْتَمِلُ عَلَى خَمْسَةِ فُصُولٍ

obeikandi.com

# الفصل الأول

## غلاة الخوارج

غايتهم ، أمثلة من تأويلهم ، نقدهم

قبل بسط الحديث عن موضوع الفصل ، لا بد من التعريف بالخوارج اعتماداً على ما جاء عنهم في جملة من المراجع<sup>(1)</sup>.

ظهرت فرقة الخوارج في عهد الخليفة الرابع من الخلفاء الراشدين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - .

في معركة (صفين) التي وقعت بين جيشي الإمام علي - كرم الله وجهه ورضي عنه - ومعاوية - رضي الله عنه - عندما شعر وأحس بريح الهزيمة تهب على جيشه وخامرته فكرة الفرار من المعركة ، أشير عليه بفكرة رفع المصاحف والمناداة بتحكيم القرآن .

وفعلاً رفع جيش معاوية المصاحف ونادى بالاحتكام إلى القرآن .

ورغم أن الإمام علياً أصرّ على مواصلة القتال حتى يفصل الله بينهما وأبان

---

(1) منها (القديم) مثل (الفرق بين الفرق) للبغدادي و(الملل والنحل) للشهرستاني و(مقالات الإسلاميين) لأبي الحسن الأشعري و(التبصير في الدين) للأسفراييني . ومنها الحديث مثل (تاريخ المذاهب الإسلامية) لأبي زهرة . ومباحث في (علم الكلام والفلسفة) للدكتور علي الشابي ، و(المدارس الكلامية بافريقية الى ظهور الأشعرية) للدكتور عبد المجيد بن حمدة . وغيرها من المراجع والكتب التي تحدثت عن الفرق وهي عديدة .

لجيشه أن رفع المصاحف والمناداة بالتحكيم، ما هي إلا خدعة لينجو معاوية وجيشه من الهزيمة، وليصلوا إلى الغاية التي حسبوا لها حسابها. خرج عليه جماعة من جيشه، وطلبوا إليه أن يقبل التحكيم، فقبله أمام إصرارهم وتهديدهم مضطراً لا مختاراً، حتى لا تتمزق وحدة جيشه.

ولما اتفق مع محاربيه على أن يحكماً شخصين أحدهما من قبل «علي» والآخر من قبل «معاوية» اختار معاوية «عمرو بن العاص» وأراد «علي» أن يختار «عبد الله بن عباس» ولكن الجماعة الذين فرضوا عليه قبول التحكيم فرضوا عليه أن يختار «أبا موسى الأشعري».

وبعد فشل التحكيم لما وقع فيه من تغرير وخداع، ومن عدم الصدق في النوايا لإقرار الحق، جاءت الجماعة التي خرجت على الإمام علي وفرضت عليه قبول التحكيم وحملته على أن يعين أبا موسى الأشعري نائباً عنه فيه.

جاءت إليه نائرة غاضبة لله ورسوله - حسب دعواها - ومعتبرة التحكيم وما نتج عنه جريمة كبيرة، وطلبت إلى «علي» أن يتوب عما ارتكب، لأنه كفر بتحكيمه، كما كفروا هم بحمله عليه وتابوا.

وهذا من غريب أمر هذه الجماعة، اضطروا الإمام علياً إلى قبول التحكيم، وإلى قبول الشخص الذي عينوه لينوب عنه فيه. ثم حكموا عليه بالكفر إن لم يتب من ذلك. أليس هذا المنطلق لهذه الجماعة التي أصبحت تسمى: «بالخوارج» لخروجهم عن الإمام علي، وعن جماعة المسلمين فيما بعد، أليس منطلقهم هذا يدل - منذ بدايته - على بدائية في التفكير، وعلى إسراع مزر في إصدار الأحكام.

وبهذه البدائية في التفكير، وبهذا الإسراع المزر في الأحكام، كان تاريخهم مزيجاً من المحاسن والمساويء، ولكن مساوئهم أكثر من محاسنهم،

إلى أن خرجت ببعض فرقهم بعد انقسامهم من هدى الإسلام إلى ضلال الهوى بل إلى المروق عن الدين.

جاء في كتاب «تاريخ المذاهب الإسلامية» ما يلي :

وهذه الفرقة أشد الفرق الإسلامية دفاعاً عن مذهبها، وحماسة لأرائها، وأشد الفرق تديناً في جملتها، وأشدها تهوراً واندفاعاً، وهم في دفاعهم وتهورهم، مستمسكون بالألفاظ قد أخذوا بظواهرها، وظنوا هذه الظواهر ديناً مقدساً، لا يحيد عنه مؤمن، وقد استرعت ألبابهم كلمة «لا حكم إلا لله» فاتخذوها ديناً ينادون به فكانوا كلما رأوا «علياً» يتكلم قذفوه بهذه الكلمة.

وقد استهوتهم أيضاً فكرة البراءة من سيدنا «عثمان» و«الإمام علي» والحكام الظالمين من «بني أمية» حتى احتلت أفهامهم، واستولت على مداركهم استيلاء تاماً، وسدّت عليهم كل طريق يتجه بهم للوصول إلى الحق، أو ينفذون منه إلى معاني الكلمات التي يرددونها، بل إلى معاني حقائق الدين في ذاتها فمن تبرأ من «عثمان» و«علي» و«طلحة» و«الزبير» والحكام الظالمين من «بني أمية» سلكوه في جمعهم وأضافوا اسمه إلى أسمائهم، وتسامحوا معه في مبادئ أخرى من مبادئهم، وربما كانت أشد أثراً.

وقد ناقشهم الحاكم العادل «عمر بن عبد العزيز» وكان من الخلاف بينه وبينهم أنه لم يعلن البراءة من أهل بيته الظالمين، مع إقرارهم أنه خالف من سبقه من «بني أمية» ومنع استمرار ظلمهم بل ردّ المظالم التي ارتكبوها إلى أهلها ولكن استولت عليهم فكرة النطق بالتبرؤ، فكانت هي الحائل بينهم وبين الدخول في طاعته. والسير في لواء الجماعة الإسلامية.

وإنهم ليسهبون - في استحواذ الألفاظ البراقة على عقولهم ومداركهم - اليعقوبيين الذين ارتكبوها أقسى الفظائع في الثورة الفرنسية.

فقد استولت على هؤلاء ألفاظ الحرية والإخاء والمساواة، وباسمها قتلوا

الناس وأهرقوا الدماء، وأولئك استولت عليهم ألفاظ الإيمان، ولا حكم إلا لله، والتبرؤ من الظالمين، وباسمها أباحوا دماء المسلمين، وخضبوا الدماء الإسلامية بنجيع الدماء، وشنوا الغارة في كل مكان<sup>(1)</sup>.

ولعل ما كان عليه هؤلاء الجماعة من مظاهر التدين المبالغ فيها من جهة، ومن المروق من الدين من جهة أخرى بسبب مغالاتهم وتهورهم في الحكم على غيرهم من الذين لم يوافقوهم وجهة نظرهم، مما أوقعهم في تناقض مخز من حيث العقيدة والسلوك إلى مستوى أخرج بعض فرقتهم من حظيرة الإسلام ومن جماعة المسلمين.

هو ما أنبا به الرسول الأكرم عليه الصلاة والسلام في أحاديث عديدة رويت عنه من بينها ما أخرجه الحافظ أبو بكر عمرو بن أبي عاصم في «كتاب السنن» بالأسانيد والتعابير التالية:

حدَّثنا شيبان بن فروخ، حدَّثنا سليمان بن المغيرة، حدَّثنا حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ إن بعدي من أمتي - أو سيكون من أمتي - قوم يقرأون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية. ثم لا يعودون فيه.

هم شرّ الخلق والخليقة، فقال ابن الصامت: فلقيت رافع بن عمرو الغفاري أخا الحكم بن عمرو الغفاري، فقلت: ما حديث سمعته من أبي ذر، فذكرت له هذا الحديث، فقال: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ<sup>(2)</sup>.

---

(1) كتاب تاريخ «المذاهب الإسلامية» لمحمد أبي زهرة طبع ونشر دار الفكر العربي ص 69 - 70.

(2) «كتاب السنن» ج 2 ص 844 وعلق عليه محمد ناصر الدين الألباني فقال: اسناده صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه (116/3) بإسناده المصنف ومته - يعني ابن أبي عاصم - وأخرجه الطيالسي (448) حدَّثنا شعبة وسليمان بن المغيرة به وأحمد (31/5) من طرق أخرى عن سليمان وحده، وليس عنده الشك في «بعدي».

- حدثنا أبو بكر، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا يزيد بن عبد العزيز، حدثنا إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، والضحاك بن قيس، عن أبي سعيد الخدري قال: بينما رسول الله ﷺ يقسم غنائم حنين، فأتاه رجل من بني تميم يقال له ذو الخويصرة فقال: يا رسول الله اعدل<sup>(1)</sup> فقال له: خبت وخسرت إن لم أعدل. ثم قال عمر: دعني أقتله، فقال: إن لهذا أصحاباً يخرجون عند اختلاف الناس يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. وآيتهم رجل منهم كأن يده ثدي المرأة وكأنها بضعة تدردر، قال: فقال أبو سعيد: سمع أذني من رسول الله ﷺ وبصر عيني مع عليّ - رضي الله عنه - حين قتلهم، ثم استخرجه حتى نظرت إليه<sup>(2)</sup>.

- حدثنا أبو حاتم، حدثنا اصبيغ بن الفرج، حدثنا ابن وهب، حدثنا عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن عبيد الله بن أبي رافع، أن الحرورية هاجت وهو مع علي بن أبي طالب،

(1) لهذا الحديث ولغيره من الأحاديث التي تناولت هذا الموضوع، هناك من ذهب إلى أن بذرة الخوارج ظهرت في عهد النبوة على يد عبد الله ذي الخويصرة الذي طعن على الرسول ﷺ في قسمته لغنائم حنين.

(2) «كتاب السنن» ج 2 ص 449 وعلق عليه محمد ناصر الدين الألباني فقال: إسناده جيد على شرط البخاري، على ضعف في روايته عن الزهري خاصة، ولكنه قد توبع في روايته عنه، والحديث أخرجه أحمد (65/3) والبخاري (151/4) والنسائي في (الخصائص) ص 44 والمصنف في الذي يليه عن الأوزاعي - يعني في «كتاب السنن» ج 2 ص 450. ومسلم والنسائي أيضاً من طرق أخرى عن الزهري عن أبي سلمة وحده. وتابعه محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة به. أخرجه أحمد (60/3) ومسلم أيضاً لكنه زاد في السند: وعطاء بن يسار قرنه مع أبي سلمة. وتابعهما معبد بن سيرين عن أبي سعيد الخدري به مرفوعاً، دون القصة. وزاد «سيماهم التحليق». أو قال: «التسييد». أخرجه البخاري (500/4). وتابعهم أبو نضرة عن أبي سعيد به مع الزيادة دون قوله: «أو التسييد». أخرجه أحمد (5/3) ومسلم (113/3) والنسائي في «الخصائص» ص 43. وتابعهم قتادة عنه به مع الزيادة. أخرجه أبو داود (4765) وتابعهم عاصم بن شيخ عنه به. أخرجه أحمد (33/3) وله عنده (52 - 15/3) طريقان آخران عن أبي سعيد دون الزيادة. وعند المصنف طريق ثالثة تأتي برقم (937) يعني في «كتاب السنن» ج 2 ص 456.

فقالوا: لا حكم إلا لله، فقال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف ناساً وأشار إلى خلفه - من أبغض خلق الله إليه، فيهم أسود، إحدى يديه طبي<sup>(1)</sup> شاة، أو حلمة ثدي. قال عبيد الله: وأنا حاضر ذلك من أمورهم وقول علي فيهم<sup>(2)</sup>.

- حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعطاء بن يسار، أنهما أتيا أبا سعيد الخدري، فسألاه في الحرورية فقال: أجل سمعت رسول الله ﷺ يذكر الحرورية وما أدري ما الحرورية، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج في هذه الأمة - ولم يقل منها - قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرأون القرآن لا يتجاوز حلقهم، أو حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، ينظر الرامي إلى سهمه ثم إلى نصله، ثم إلى رصافه. فينظر ويتمارى في الفوق، هل علق به شيء من الدم، أم لا<sup>(3)</sup>.

- حدثنا عبد الرحمن بن عمرو، حدثنا محمد بن بكار، حدثنا سعيد، عن قتادة عن صالح أبي الخليل، عن أبي زيد الأنصاري، أن رسول الله ﷺ قال: يدعون إلى كتاب الله وليسوا من الله في شيء، فمن قاتلهم كان أولى بالله منهم<sup>(4)</sup>.

(1) أي ضرعها.

(2) «كتاب السنة» ج 2 ص 452 - 453 وعلق عليه (الألباني) فقال: إسناده صحيح على شرط البخاري. غير أبي حاتم وهو الرازي الإمام الثقة الحافظ. والحديث أخرجه مسلم (3/116) والنسائي ص 44 من طرق أخرى عن ابن وهب به..

(3) «كتاب السنة» ج 2 ص 456 وعلق عليه الألباني فقال: إسناده جيد ورجاله ثقات رجال مسلم غير يعقوب بن حميد وهو حسن الحديث. والحديث أخرجه البخاري (331/4): حدثنا محمد بن المنثري، حدثنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى بن سعيد به. وللحديث طرق أخرى كثيرة عن أبي سعيد الخدري.

(4) «كتاب السنة» ج 2 ص 458 - 459 وعلق عليه الألباني فقال: حديث صحيح ورجاله ثقات غير =

ومن الروايات التاريخية عنهم - والتي تدل على تناقضهم من حيث سمات التقوى الظاهرية البادية عليهم، ومن حيث ما هم عليه من واقع الأمر من ضلال في العقيدة ومن تهور في السلوك، وهوس في التفكير، أدى ببعضهم إلى الكفر، المحاوراة التي تمت بينهم وبين عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - مبعوث الإمام علي - كرم الله وجهه - .

عن ابن عباس قال لما اجتمعت الحرورية يخرجون علي عليّ قال:

جعل يأتيه الرجل فيقول: يا أمير المؤمنين القوم خارجون عليك .

قال: دعوهم حتى يخرجوا، فلما كان ذات يوم. قلت يا أمير المؤمنين أبرد بالصلاة فلا تفتني حتى آتي القوم. قال فدخل عليهم وهم قائلون، فإذا هم مسهمة وجوههم من السهر، وقد أثر السجود في جباههم كأن أيديهم ثفن<sup>(1)</sup> الابل، عليهم قمص مرخضة<sup>(2)</sup> فقالوا: ما جاء بك يا ابن عباس؟ وما هذه الحلة عليك؟ قال: قلت: ما تعييون مني فلقد رأيت رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من ثياب اليمينية. قال: ثم قرأت هذه الآية ﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق﴾<sup>(3)</sup> فقالوا: ما جاء بك؟ فقال: جئتكم من عند أصحاب رسول الله ﷺ وليس فيكم منهم أحد. ومن عند ابن عم رسول الله ﷺ وعليهم نزل القرآن وهم أعلم بتأويله، جئتكم لأبلغكم عنه وأبلغهم عنكم، قال بعضهم: لا تخاصموا قريشاً فإن الله يقول: ﴿بل هم قوم خصمون﴾<sup>(4)</sup> فقال بعضهم: بلى فلنكلمه، قال فكلمني منهم رجلان أو ثلاثة. قال: قلت ماذا

= سعيد - وهو ابن بشير على ما ترجح لدي - يعني ضعيفاً - ويشهد له حديث أنس . . . في بعض طرقة عن قتادة، عنه .

(1) جمع ثفنة بكسر الفاء، ما ولي الأرض من كل ذات أربع إذا بركت كالركبتين وغيرهما ويحصل فيه غلظ من أثر البروك .

(2) أي مغسولة .

(3) سورة الأعراف آية 32 .

(4) سورة الزخرف آية 58 .

نقمتم عليه؟ قالوا ثلاثة، فقلت ما هن؟ قالوا: حكم الرجال في أمر الله، وقال الله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾<sup>(1)</sup> قال: قلت هذه واحدة. وماذا أيضاً؟ قال: فإنه قاتل، ولم يسب ولم يغنم، فلئن كانوا مؤمنين ما حلّ قتالهم ولئن كانوا كافرين لقد حلّ قتالهم وسبيهم. قال قلت: وماذا أيضاً؟ قالوا: ومحا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين، فهو أمير الكافرين، قال: قلت: أرأيتم أن أتيتكم من كتاب الله وسنة رسوله ما ينقض قولكم هذا أترجعون؟ قالوا: وما لنا لا نرجع، قال قلت: أما حكم الرجال في أمر الله فإن الله قال في كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾<sup>(2)</sup> وقال في المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ، وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾<sup>(3)</sup>.

فصير الله ذلك إلى حكم الرجال. فنشدتكم الله أتعلمون حكم الرجال في دماء المسلمين وإصلاح ذات بينهم أفضل، أو في حكم أرنب ثمن ربع درهم، وفي بضع امرأة؟ قالوا: بلى هذا أفضل، قال: أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم، قال: فأما قولكم قاتل فلم يسب، ولم يغنم، أفتسبون أمكم عائشة؟ فإن قلت: نسبيها فنستحل منها ما نستحل من غيرها فقد كفرتم، وإن قلت: ليست بأمناء، فقد كفرتم، فأنتم ترددون بين ضلالتين، أخرجت من هذه؟ قالوا: بلى، قال: وأما قولكم: محا نفسه من إمرة المؤمنين. فأنا آتيتكم بمن ترضون، أن نبي الله يوم الحديبية حين صالح أبا سفيان وسهيل بن عمرو، قال رسول الله ﷺ: اكتب يا علي: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله ﷺ فقال أبو سفيان وسهيل بن عمرو: ما نعلم أنك رسول الله، ولو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك، قال رسول الله ﷺ اللهم تعلم أنني رسولك، امح يا علي واكتب هذا ما اصطلى عليه

(1) سورة الأنعام آية 57.

(2) سورة المائدة آية 95.

(3) سورة النساء آية 35.

محمد بن عبد الله، وأبوسفيان وسهيل بن عمرو. قال فرجع منهم ألفان، وبقي بقيتهم. فخرجوا وقتلوا أجمعين<sup>(1)</sup>.

قال الشهرستاني: فقاتلهم عليّ - عليه السلام - بالنهروان مقاتلة شديدة فما انفلت منهم إلا أقل من عشرة، فانهزم اثنان منهم إلى عمان، واثنان إلى كerman، واثنان إلى سجستان، واثنان إلى الجزيرة، وواحد إلى تل مورون باليمن.

وظهرت بدع الخوارج في هذه المواضع منهم<sup>(2)</sup>.

وقد انقسمت الخوارج إلى فرق عديدة أشهرها:

- الأزارقة: وهم أتباع «نافع بن الأزرق» الذي كان من بني حنيفة وكانوا أقوى الخوارج شكيمة، وأكثرهم عدداً، وأعزهم نفراً. ولهم جملة من المبادئ والآراء يمتازون بها عن بقية الفرق وهي:

(أ) لا يعتبرون مخالفيهم غير مؤمنين فقط، بل يرون أنهم مشركون مخلدون في النار، ويحل قتالهم وقتلهم.

(ب) يعتبرون دار مخالفيهم دار حرب يستباح فيها ما يستباح في دار الحرب في نظرهم، فيباح قتل الأطفال والنساء وسبي الذرية والنساء، وبالتالي يباح استرقاق مخالفيهم، ويباح قتل من قعدوا عن القتال من الخوارج، واعتبارهم كفرة.

(ج) يذهبون إلى أن أطفال مخالفيهم مخلدون في النار، أي أن الذنب الذي أوجب كفر مخالفيهم - حسب رأيهم - يسري إلى أولادهم مع أن أولادهم لم يرتكبوه.

(1) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر ج 2 ص 103 - 104.

(2) كتاب الملل والنحل ج 1 ص 159.

(د) من فقههم أنهم يذهبون إلى إسقاط حدِّ الرجم عن الزاني إذ ليس في القرآن ذكره، وإلى إسقاط حدِّ القذف عنَّ قذف المحصنين من الرجال، مع وجوب الحدِّ على قاذف المحصنات من النساء. متمسكين في ذلك بظاهر النص، حيث ورد النص على حدِّ من رمى المحصنات وهو قوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون﴾<sup>(1)</sup> ولم يرد النص على حدِّ قذف المحصنين من الرجال.

(هـ) يرون أنه يجوز على الأنبياء أن يرتكبوا الكبائر والصغائر<sup>(2)</sup>.

هذا الرأي - زيادة عما فيه - وفي الآراء التي تقدمته من ضلال ومن مروق من الدين يمثل تناقضاتهم في مجال القول، وهو سهم في مجال التفكير، وفي بناء الأحكام، فمن جهة يكفرون مرتكب الكبيرة، ومن جهة يجوزونها على الأنبياء، فالنبي حسب معتقدهم - قد يكفر ثم يتوب، آخذين ذلك في تأويلهم للآية، تأويلاً، لا تقبله الآية، ويرفضه المعنى المراد منها وهي قوله تعالى: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾<sup>(3)</sup>.

فتأويل الآية إلى المعنى الذي أرادوه، وإخضاعها إلى خدمة مذهبهم، دليل:

أولاً على تعمدهم إلى التلاعب بالقرآن - حسب هواهم - في سبيل تأييد مذهبهم الضال، وهذا قادهم إلى الضلال وإلى المروق من الدين.

(1) سورة النور آية 4.

(2) مأخوذ بتصرف في التعبير وبقيّة ما جاء عن الفرق التي سأذكرها من كتابي «الملل والنحل» للشهرستاني ج 1 ص 164 وما بعدها. ومن «تاريخ المذاهب الإسلامية» لأبي زهرة ج 1 ص 85 - 92.

(3) سورة الفتح آيتا 1 - 2.

ثانياً: على سخافتهم في التفكير سخافة نبيء على جلافتهم، وهو سهم إلى مستوى أدى بهم، وبيقية فرق الخوارج التي تشاركهم في هذا الغلو الذي جعلهم يخرجون من الدين خروج السهم من الرمية، إلى المطاردة من الجماعات المسلمة، وإلى القضاء عليهم، قضاء ساقهم إلى الانقراض تماماً، أو في مستوى جماعات لها مذاهب متبعة، وبذلك استراح الإسلام والمسلمون منهم.

- النجدات: هم أتباع «نجدة بن عويمر» من «بني حنيفة» وقد خالفوا الأزارقة في تكفير قعدة الخوارج، واستحلال قتل الأطفال، كما خالفوهم في حكم أهل الذمة الذين يكونون مع مخالفيهم، فالأزارقة قالوا: إنها لا تباح دماؤهم احتراماً لدمتهم التي دخلوا بها في أمان أهل الإسلام، وقال: «النجدات» إنه تباح دماؤهم كما أبيحت دماء من يعيشون في كنفهم من المسلمين.

ومن مبادئ «النجدات» أنهم يرون أن إقامة إمام ليست واجباً وجوباً شرعياً، بل هي واجب وجوباً مصلحياً، بمعنى أنه إذا أمكن للمسلمين أن يتواصوا بالحق فيما بينهم، ويتفقدوه لم يكونوا في حاجة إلى إقامة إمام.

ومن فقه «نجدة» أنه خالف المبدأ العام لدى الخوارج وهو تكفير مرتكب الذنب حيث يرى أنه إذا كان مرتكب الذنب من المتممين للخوارج فقد عفا الله عنهم، وأما غيرهم فجنس آخر لا يعفو الله عنهم...

ولمثل هذه الآراء التعصبية التي أدت به إلى الخروج عن المبادئ العامة للخوارج انقسم عليه أتباعه إلى ثلاث فرق:

فرقة مخلصه له بقيت معه، وفرقة ذهبت مع «عطية بن الأسود» وهو من «بني حنيفة» ساروا على المبادئ التي اعتقدوها حقاً من مبادئ فرقهم، وفرقة ثالثة ثارت على «نجدة» وقتلته وأقامت مقامه «أبا فديك» وهي أقوى الفرق

«النجدية» شكيمة وقد وضعت يدها على ما كان نجدة قد استولى عليه، واستمر أمرها على هذه القوة إلى أن أرسل إليها «عبد الملك بن مروان» جيشاً هزمهم، وبعث برأس «أبي فديك» إلى «عبد الملك» وبذلك انتهى ما لهذه الفرق من سلطان، وأزالها التاريخ كما أزال الأزارقة.

- الصفرية: وهي أتباع زياد بن الأصفر، وهم في آرائهم أقل تطرفاً من الأزارقة، وأشد من غيرهم.

وقد خالفوا الأزارقة في مرتكب الكبيرة، فالأزارقة اعتبروه مشركاً، ولم يكتفوا بالحكم بتخليده في النار، بل زادوا أنه يعدّ مشركاً.

أما هؤلاء «الصفرية» فلم يتفقوا على إشراكه، بل منهم من يرى أن الذنوب التي فيها حد مقرر لا يتجاوز بمرتكبها ما سماه الله به من زان أو سارق، أو قاذف، وما ليس فيه حد فمرتكبه كافر.

ومنهم من يقول: إن مرتكب الذنب لا يعدّ كافراً حتى يحده الوالي. ومن أخبار الذين تولوا أمر هذه الطائفة من الخوارج يتبين أنها لا ترى إباحة دماء المسلمين، ولا ترى أن دار المخالفين دار حرب، ولا ترى جواز سبي النساء والذرية، بل لا ترى قتال أحد غير معسكر السلطان.

- العجاردة: وهم أتباع «عبد الكريم بن عجرد» أحد أتباع «عطية بن الأسود الحنفي» الذي خرج على «نجدة» وذهب بطائفة من «النجادات» إلى «سجستان» وانهم لهذا قرييون من منهاجهم من النجديات إذ هم انبعثوا من أصل نحلتهن.

وجملة آرائهم أنهم يتولون القعدة من «الخوارج» إن عرفوا بالتقوى فهم ليسوا كالأزارقة يرون وجوب الجهاد باستمرار، ولا يسيغون القعود عن القتال لقادر أياً كان سبب القعود. ولا يرون أن الهجرة من دار المخالفين واجبة، بل

يرونها فضيلة، ولا يرون استباحة الأموال، ولا يباح مال مخالف إلا إذا قتل ولا يقتل من لا يقاتل . . .

- الإباضية: وهم أتباع «عبد الله بن أباض» وهم أكثر الخوارج اعتدالاً وأقربهم إلى الجماعة الإسلامية تفكيراً، فهم أبعدهم عن الشطط والغلو، ولذلك بقوا، ولهم فقه جيد، وفيهم علماء ممتازون.

وجملة آرائهم كما جاء في كتب المؤرخين للفرق هي التالية:

1- أن مخالفهم من المسلمين ليسوا مشركين، ولا مؤمنين، ويسمّونهم كفّاراً، ويقولون عنهم: إنهم كفار نعمة، لا كفّار في الاعتقاد، وذلك لأنهم لم يكفروا بالله، ولكنهم قصّروا في جنب الله تعالى.

2- دماء مخالفهم حرام، ودارهم دار توحيد الإسلام إلا معسكر السلطان، ولكنهم لا يعلنون ذلك، فهم يسرون في أنفسهم أن دار المخالفين، ودماءهم حرام.

3- لا يحل من غنائم المسلمين الذين يحاربون إلا الخيل والسلاح، وكل ما فيه من قوة في الحروب، ويردون الذهب والفضة.

4- تجوز شهادة المخالفين ومناكحتهم والتوارث معهم. ومن هذا كله يتبين اعتدال الإباضية وإنصافهم لمخالفهم.

هذا ما ذهب إليه القدامى من مؤرخي الفرق. وأما ما يذهب إليه مؤرخو الإباضية المعاصرون فإنهم ينفون أن تكون «الإباضية» فرقة من فرق الخوارج.

جاء في «كتيب» بعنوان: «الأصول التاريخية للفرقة الإباضية» ما يلي: وهكذا فإن جهود مشايخ الإباضية، وحملة العلم وتنظيماتهم السرية الدقيقة خلال القرنين: الأول والثاني الهجريين قد أثمرت تأسيس دول إباضية مستقلة في الجزيرة العربية وبلاد المغرب كان لها دور هام ومجيد في التاريخ الإسلامي.

وفي ظلّ هذه الدول قام الإباضيون بجهود مشكورة في نشر الإسلام في أماكن كثيرة وكان لهم فضل كبير في هذا الشأن، في كل من إفريقيا الشرقية وإفريقيا السوداء جنوب الصحراء، وبعض مناطق الشرق الأقصى.

كما قام الإباضيون بجهود كبيرة في سبيل إثراء المكتبة الإسلامية بالمؤلفات الكثيرة المتنوعة التي تناول مختلف جوانب الفكر الإسلامي.

ويمكن للباحث المطلع على هذه المؤلفات أن يسجل الملاحظات التالية: حول بعض الأمور التي لا تزال محل نقاش وجدل بين الباحثين والمفكرين.

1- أن الإباضيين ليسوا خوارج كما تزعم بعض كتب المقالات والملل والنحل، وكما يدعي بعض الكتاب المحدثين الذين قلدوا هذه المؤلفات دون تدقيق وتمحيص، والواقع أن الإباضية لا يجمعهم بالخوارج سوى إنكار التحكيم<sup>(1)</sup>.

2- أن الإباضية حرّموا قتل الموحدين واستحلال دمائهم، وحرّموا استعراض الناس وامتحانهم كما فعل متطرفو الخوارج<sup>(2)</sup> مثل الأزارقة والنجدية.

3- أن الإباضيين ينظرون إلى الدين نظرة واحدة متكاملة لا فصل فيها بين المظاهر الروحية والمادية، ولا طغيان لإحدهما على الأخرى. وتبعاً لذلك فقد أنكروا التصوف ورفضوه.

4- أن المدقق في المصادر الفقهية الإباضية يجد أن أصحاب المذهب

---

(1) الموضوع في حاجة إلى مزيد من التعمق والتحقيق، وإلى مزيد من الكشف والبيان لأن إنكار التحكيم هو انطلاق انبعاث فرق الخوارج.

(2) في هذا التعبير اعتراف ضمني بأنهم من الخوارج ولكن ليسوا بمتطرفين وهو نفس ما ذهب إليه أصحاب المقالات والملل والنحل.

الإباضي من أكثر المسلمين اتباعاً للسنة الشريفة والافتداء بها<sup>(1)</sup>.  
أما ما تلصقه بهم بعض المصادر من تهم، فإنما هو ناتج عن أحد أمرين:  
الجهل أو التعصب.  
5 - أنهم وحدهم الذين طبقوا مبدأ الشورى في الحكم بعد الخليفين أبي بكر وعمر<sup>(2)</sup>.

جاء في كتاب «تاريخ المذاهب الإسلامية» ما يلي:  
قام مذهب «الخوارج» على الغلو والتشديد في فهم الدين فضلوا من حيث أرادوا الخير وأجهدوا أنفسهم وأجهدوا الناس معهم، وأن المؤمنين الصادقي الإيمان لم يحكموا بكفرهم وإن حكموا بضلالهم، ولذا روي أن «علياً» - رضي الله عنه - أوصى أصحابه بأن لا يقاتلوا الخوارج من بعده. لأن من طلب الحق فأخطأه. ليس كمن طلب الباطل فناله.  
فعلياً - رضي الله عنه - كان يعتبر الخوارج طلبوا الحق ولكن جانبوا طريقه ويعتبر الأمويين طالبين للباطل ونالوه.

ولكن مع هذا الغلو نبت في الخوارج ناس قد ذهبوا مذاهب ليست من الإسلام في شيء، وهي تناقض ما جاء في كتاب الله تعالى، وما تواترت به الأخبار عن رسول الله ﷺ.

وقد جاء في كتاب «الفرق بين الفرق» ذكر طائفتين منهم أتوا بمبادئ تعدّ خروجاً على الإسلام، وهما:

1 - اليزيدية: وهم أتباع «يزيد بن أنيسة الخارجي» وكان إباضياً، ثم ادعى أن الله - سبحانه - سيبعث رسولاً من العجم ينزل عليه كتاباً ينسخ «الشريعة المحمدية».

(1) هذا التعبير وما فيه من حكم لا يخلو من روح التعصب للمذهب كان على الباحث ان يتجنبه.  
(2) الأصول التاريخية للفرقة الاباضية لمؤلفه الدكتور عوض محمد خليفات: الجامعة الأردنية، دار الجويني للنشر 10 نهج القاهرة تونس.

## 2 - الميمونية: وهم أتباع «ميمون العجردي» . . .

وقد أباح نكاح بنات الأولاد، وبنات أولاد الإخوة والأخوات، وقال في علة ذلك: إن القرآن لم يذكرهنّ من المحرمات.

وروي عن هؤلاء «الميمونية» أنهم أنكروا «سورة يوسف» ولم يعدوها من القرآن لأنها قصة غرام في زعمهم، فلا يصح أن تضاف إلى القرآن. قبحهم الله لسوء ما يعتقدون<sup>(1)</sup>.

بعد هذا التمهيد الذي يشتمل على بيان نشأة الخوارج، وأشهر فرقهم وما اتصفوا به من غلو، أدى ببعضهم إلى الانحدار في مسالك الضلال، وبعضهم إلى المروق من الدين، انتقل إلى بيان غايتهم من هذا الغلو، وهي - كما تبدو من شعارهم «لا حكم إلا لله» الرجوع بالمسلمين إلى ما يجمعهم، ويوحد صفوفهم ولو بالتخلص من الذين قادوهم إلى الفرقة والتناحر - حسب ادعائهم، وحسب تفسيرهم للأحداث وفهمهم لها - ولكنهم أخطأوا، وضلوا السبيل، منذ خطواتهم الأولى.

وبهذا الخطأ أضاعوا منهم الغاية التي يدعون أنهم ثاروا من أجل الوصول إليها وانقادوا إلى التورط في سبيل الغواية والضلال، وخرجوا من الغيرة على الحق إلى التعصب للباطل. ومن سعة الإسلام ورحابة صدره إلى الانغلاق المذهبي وضيق مسربه، ومن صفاء المعتقد، وطهر منبعه، إلى دنس الاحتراف السياسي وخبث مشربه، ومن وضوح الرؤية إلى العماية فيها ثم إلى التناقض في فهم أبعاد العقيدة، وفي معرفة جوهر الدين، فضلوا وأضلوا، ودفَعوا بأنفسهم وبالمسلمين إلى المآسي المؤلمة، وإلى التقاتل وسفك الدماء. وإلى التمادي في تعميق هوة التناحر، وفي تمزيق الشمل.

وفي غمرة اندفاعهم ومغالاتهم اندس فيهم من يريد بالإسلام والمسلمين

(1) كتاب «تاريخ المذاهب الإسلامية» ج 1 ص 91 - 92 وكتاب «الفرق بين الفرق» ص 211 - 212.

شراً، فكان منهم من عمق هوة الشرّ جلافة وغباء وهوساً، ومن عمّقها خبثاً ومكرأً، وتحاملاً وحقداً.

ولجميع ما تقدم ابتعد المغالون الظانون أنهم في طريق الحق، عن الهدى الإسلامي الذي يوجب على المسلمين العمل بما يوجههم إليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحبّ المقسطين﴾<sup>(1)</sup>.

فهذا القول الإلهي يحدد لهم المسار فيما إذا وقعوا أو وقع بعضهم في الفتنة وهو على المصلحين الملتزمين بالحق، حصرها في الأول، ثم القضاء عليها، وإراحة المسلمين من شرّها.

فالذين وقعوا في الفتنة لا يخلو حالهم في ذهابهم إليها من دافع من الدوافع التالية:

- إما أن يكون كل طرف قد ذهب إليها باجتهاد صائب دافعه إقرار الحق والدفاع عنه. وحمل الناس عليه.

- وإما أن يكون باجتهاد خاطيء دافعه إرضاء النفس واتباع هواها للوصول إلى مركز الحكم ومرتبة القيادة.

- وإما أن يكون باجتهاد لم يتبين في أصحابه وجه الصواب من الخطأ. وعدم التبيّن هذا يؤدي أحياناً إلى اعتبار الصواب خطأً، والخطأ صواباً، وهذا بدوره يؤدي إلى اعتبار الفتنة إصلاحاً.

فأصحاب الدافع الأول، هم أهل الحق، على المصلحين أصحاب الأمر والنهي، وذوي الحل والعقد، حمايتهم والدفاع عنهم، وإزالة ما يقع في

(1) سورة الحجرات آية 9.

ساحتهم من التباس أو سوء ظن . وأصحاب الدافع الثاني هم أهل البغي ، على المصلحين أن يقفوا ضدّ بغيهم ، وأن يحولوا بينهم وبينه ، وأن يعملوا على إرجاعهم إلى طريق الحق .

وأصحاب الدافع الثالث ، ليسوا من أهل البغي ولا من الذين وضح أمامهم طريق الحق فسلكوه ، وإنما هم أناس التبست أمامهم السبل ، فلم يهتدوا إلى معالم الطريق السوي ، على المصلحين أن يخرجوهم من ظلام حيرتهم ، فيوضحوا لهم السبل وينيروا لهم طريق الحق ، ويدفعوا بهم إلى السير في منهج الرشد .

وبذلك يقع القضاء على الفتنة ، وعلى أسبابها بحكمة وإحسان . ويقع الرجوع بالمسلمين بمختلف فئاتهم إلى الأخوة ووحدة الصف بصفاء القلوب ، وبروح الصلح وعهد الأمان .

ولكن ما ذهب إليه الخوارج ينافي تماماً ما جاء به الهدي الإسلامي ، وما تفرضه أخوة الإيمان ، فقد أرادوا - حسب افتراضهم - بتخلي الإمام علي وأنصاره ، وبتخلي معاوية وأتباعه ، عن إمرة المسلمين ، وعن تسيير شؤونهم ، والرجوع بالمسلمين إلى الشورى من جديد ، وإلى نصب خليفة عليهم بطريق الانتخاب ، وإلى إلزامه بأن لا يخرج عن جادة الحق والعدل ، إطفاء نور الفتنة ، فزادوا في إشعالها وإيقاف نزيف الدم فزادوا في سفكه وإراقتة ، وإعادة الأخوة الإسلامية ، فزادوا في تمزيقها ، وفي توزيع أحكام التكفير على المؤمنين بل على أصدق المؤمنين إيماناً وعلى أعظمهم طاعة لله ورسوله ، وعلى من شملهم الله برضوانه ، وبشرهم رسوله ﷺ بالجنة ومات وهو عنهم راض .

فهل هناك غلو أشد من هذا الغلو؟ وهل هناك انحدار في مهاوي الضلال أسفل من هذا الانحدار؟ .

ولتأييد غلوهم ، وتبرير انحدارهم ، التجأوا إلى القرآن يؤولون آياته حسب

هواهم، ويتبعون بها عن معانيها المرادة منها. تحريفاً وتبديلاً. قصد خدمة نخلتهم الضالة، ونشراً وترويجاً لمقاصدهم الأثمة.

ومن أمثلة تأويلهم لأي القرآن الكريم - حسب هواهم - المثال الذي ذكرته لفرقة الأزارقة حول الإمام علي - كرم الله وجهه - وحول قاتله الملعون عبد الله بن ملجم وهو ليس من التأويل في شيء وإنما هو من التحريف لمعاني أي القرآن. تحريفاً يجعل من يحكم عليهم بالضلال، وبالمروق من الدين، ليس متجنياً عليهم، ولا مغالياً في الحكم عليهم.

ومن أمثلتهم أيضاً أسوق النماذج التالية:

النموذج الأول: يمثل تأويلهم الذي قصدوا به تأييد ما ذهبوا إليه في مجال العقيدة من أن مرتكب الكبيرة كافر، وأن مات ولم يتب يكن من الخالدين في نار جهنم. فلتأييد هذا المقصد في عقيدتهم، حَرَفُوا معاني جملة من الآيات، وابتعدوا بها عن المراد منها:

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعٍ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(2)</sup> من تأويلهم لهذه الآية استنتجوا أن تارك الحج كافر.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(3)</sup> ذهبوا في تأويلهم لهذه الآية أن الفاسق آيس من روح الله، اذن فهو كافر.

وقوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(4)</sup> وفي تأويلهم لهذه الآية قالوا: إن كل مرتكب للذنوب قد حكم بغير ما أنزل الله، وبهذا فهو كافر.

(1) في الفصل الثاني من الباب الأول ص 77.

(2) سورة آل عمران آية 97.

(3) سورة يوسف آية 87.

(4) سورة المائدة آية 44.

وقوله: ﴿فَأَنْذَرْتَكُمْ نَاراً تَلْظَىٰ \* لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَىٰ \* الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾<sup>(1)</sup> وبما أنهم اتفقوا مع المعتزلة على أن الفاسق يصلى النار، وبهذا يجب عندهم أن يسمى كافراً.

وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ، فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

وقوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مَسْفُورَةٌ \* ضَاحِكَةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ \* وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ \* أُولَٰئِكَ هُمُ الْكٰفِرَةُ الْفَجْرَةُ﴾<sup>(3)</sup>.

وقد ذهبوا في التأويل إلى أن الفاسق على وجهه غبرة فوجب أن يكون من الكفرة الفجرة.

وقوله: ﴿ذٰلِكَ جِزْيٰنٰهُم بِمَا كَفَرُوْا وَهَلْ نَجٰزِيْ اِلَّا الْكٰفِرُوْا﴾<sup>(4)</sup>. وقد ذهبوا في تأويلهم إلى أن الفاسق لا بد أن يجازى فوجب أن يكون كفوراً.

وقوله: ﴿إِنْ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطٰنٌ اِلَّا مَن اَتٰبَعَكَ مِنَ الْغٰوِيْنَ﴾<sup>(5)</sup> وبضم المعنى الذي اشتملت عليه هذه الآية إلى المعنى المستفاد من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا سُلْطٰنُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾<sup>(6)</sup> ذهبوا في تأويلهم إلى أن الغاوي الذي يتبع الشيطان، مشرك.

وقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كَلِمًا أَرَادُوا أَنْ يَخْرِجُوا مِنْهَا أَعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ﴾<sup>(7)</sup> فذهبوا في

(1) سورة الليل آيات 14 - 15 - 16.

(2) سورة آل عمران آية 106.

(3) سورة عبس آيات 38 - 42.

(4) سورة سبأ آية 17.

(5) سورة الحجر آية 42.

(6) سورة النحل آية 100.

(7) سورة السجدة آية 20.

تأويلهم إلى أن الله سبحانه جعل الفاسق مكذباً، والمكذب كافر.

وقوله: ﴿ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾<sup>(1)</sup> فذهبوا في تأويلهم إلى أن الله أثبت الظالم جاحداً، وهذه صفة الكفار.

وقوله: ﴿ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون﴾<sup>(2)</sup> بإضافة معنى هذه الآية إلى ما جاء في قوله سبحانه وتعالى ﴿فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون \* ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون \* تفلح وجوههم النار وهم فيها كالحون \* ألم تكن آيات الله تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون﴾<sup>(3)</sup> ذهبوا في تأويلهم إلى أن الفاسق تخفت موازينه فكان مكذباً، وكل مكذب كافر.

وقوله تعالى: ﴿هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن﴾<sup>(4)</sup>.

ذهبوا في تأويلهم لهذه الآية بأنها تقتضي أن من لا يكون مؤمناً فهو كافر والفاسق ليس بمؤمن، فوجب أن يكون كافراً<sup>(5)</sup>.

وهذا الأسلوب في التأويل يدل على أن سلطان المذهب يغلب عليهم، ويضل طريقهم في فهم نصوص القرآن، ويدفعهم إلى تأويلها إلى المعاني التي تتماشى وعقيدتهم الضالة حتى وإن أدى بهم ذلك إلى تحريف المعاني المرادة من آيات كتاب الله، حسب الهدي القرآني، وحسب البيان النبوي المأخوذ من السنة الصحيحة وحسب الفهم السليم الموثوق به عقلاً ونقلاً المأخوذ من اجتهاد الصحابة وإجماعهم ومن اجتهاد وإجماع أهل العلم من بعدهم، من علماء الأمة

(1) سورة الأنعام آية 33.

(2) سورة النور آية 55.

(3) سورة المؤمنون آيات 102 - 105.

(4) سورة التغابن آية 2.

(5) انظر شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ص 307 و 308 دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع -

بيروت بدون تاريخ.

المعترف بمكانتهم في الاجتهاد وبعثهم فهمهم وصحته، والموثوق برسوخ علمهم، وبعده أنظارهم، وبسلامة استنتاجهم واستنباطهم المستمد من القرآن والسنة، استمداداً لا تشوبه الشهوات ولا يفسده الهوى. فالمستفاد من التشريع الإلهي، ومن الهدي النبوي، ومن إجماع الصحابة، ومن أنظار المجتهدين من علماء التابعين، ومن أنظار أئمة المذاهب السنية، وأن الفاسق ليس بكافر ولا من المتوعدين بالخلود في النار، وأن مرتكب الكبيرة ما دام يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وباليوم الآخر وبما فيه من ثواب وعقاب، وبالقضاء والقدر، خيره وشره، حلوه ومره، ليس بكافر، ولا من الذين يخلدون في النار.

فما ذهب إليه الخوارج من تأويل لتأييد رأيهم بأن مرتكب الكبيرة كافر ومخلد في النار إذا خرج من الدنيا ولم يتب، ليس من التأويل في شيء. بل هو من تحريف معاني آي القرآن الكريم والابتعاد بها عن منهج الحق الذي جاءت توضحه للناس، وتحملهم على سلوكه، إلى مسلك الباطل الذي جاءت تحاربه وتحذّر الناس منه.

وبذلك كان ما ذهبوا إليه يتنافى التشريع الإلهي الذي نستمد منه من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾<sup>(1)</sup>.

فهذه الآية الكريمة نصّ في أن الذنب الذي لا يغفره المولى - عز وجل - هو الشرك وما عداه من الذنوب، حتى وإن كانت كبيرة يغفرها - سبحانه وتعالى - تفضلاً منه، لمن يشاء.

وهذا ما بيّنته السنة النبوية، فقد أورد الحافظ ابن كثير في تفسيره: وهو يؤول هذه الآية إلى المعنى المراد منها - ثلاثة عشر حديثاً من أحاديث كثيرة لم

(1) سورة النساء آية 48.

يذكر منها إلا هذا العدد الذي تيسر له، ومن الأحاديث الثلاثة عشر اقتصر على الأحاديث التالية:

عن أبي ذر قال: «خرجت ليلة من الليالي، فإذا رسول الله ﷺ يمشي وحده، ليس معه إنسان، قال فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد، قال: فجعلت أمشي في ظل القمر، فالتفت فرآني، فقال: من هذا؟ فقلت: أبو ذر - جعلني الله فداك - قال: يا أبا ذر، تعال، قال: فمشيت معه ساعة، فقال: إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيراً، فنفخ فيه عن يمينه وشماله، وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيراً، قال: فمشيت معه ساعة فقال لي: اجلس ههنا. قال: فأجلسني في قاع حوله حجارة، فقال لي: اجلس ههنا حتى أرجع إليك، قال: فانطلق في الحرة حتى لا أراه، فلبث عني فأطال اللبث، ثم إنني سمعته وهو مقبل وهو يقول: وإن سرق وإن زنى، قال: فلما جاء لم أصبر حتى قلت: يا نبي الله - جعلني الله فداك - من تكلم في جانب الحرة؟ ما سمعت أحداً يرجع إليك شيئاً. قال: ذاك جبريل عرض لي من جانب الحرة، فقال: بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، قلت: يا جبريل، وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم. قلت: وإن سرق وإن زنى؟ قال نعم: قلت: وإن سرق وإن زنى؟ قال نعم، وإن شرب الخمر<sup>(1)</sup>.

- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «الدواوين عند الله ثلاثة. ديوان لا يعبأ الله به شيئاً، وديوان لا يترك الله منه شيئاً. وديوان لا يغفره الله، فأما الديوان الذي لا يغفره الله فالشرك بالله، قال الله عز وجل: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة﴾. وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً فظلم العبد نفسه، فيما

(1) تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير ج 2 ص 286 - 288. وقد علق على الأول بقوله: رواه البخاري ومسلم كلاهما. عن قتبية، عن جرير بن عبد الحميد، عن عبد العزيز بن رفيع، عن زيد بن وهب عن أبي ذر. (أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، ومسلم في كتاب الزكاة). وعلق على الثاني بقوله: تفرد به أحمد، والثالث أخرجه الحافظ أبو بكر البزار في مسنده.

بينه وبين ربّه من صوم يوم تركه أو صلاة تركها، فإن الله يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء. وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً، فظلم العباد بعضهم بعضاً القصاص لا محالة<sup>(1)</sup>.

- عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «الظلم ثلاثة. فظلم لا يغفره الله، وظلم يغفره الله، وظلم لا يتركه الله».

فأما الظلم الذي لا يغفره الله فالشرك، وقال: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾<sup>(2)</sup> وأما الظلم الذي يغفره الله فظلم العباد لأنفسهم فيما بينهم وبين ربّهم، وأما الظلم الذي لا يتركه العباد بعضهم بعضاً، حتى يدين لبعضهم من بعض<sup>(2)</sup>.

وهذا أيضاً ما وردت به الأخبار المأثورة عن صحابة رسول الله ﷺ منها:

- عن ابن عمر قال: كنّا أصحاب النبي ﷺ لا نشكّ في قاتل النفس، وأكل مال اليتيم، وقاذف المحصنات، وشاهد الزور حتى نزلت هذه الآية: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ فأمسك أصحاب النبي ﷺ عن الشهادة<sup>(3)</sup>.

- وعنه أيضاً، قال: كنّا لا نشكّ فيمن أوجب الله له النار في الكتاب حتى نزلت علينا هذه الآية: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ قال: فلما سمعناها كففنا عن الشهادة، وأرجينا الأمور إلى الله - عزّ وجلّ -<sup>(4)</sup>.

- وعنه أيضاً. قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر، حتى سمعنا نبينا ﷺ يقول: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾،

(1) و (2) انظر التعليق بالصفحة عدد 645.

(3) و (4) نفس المرجع السابق ج 2 ص 290.

وقال: أخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمي يوم القيامة<sup>(1)</sup> وأورد الفخر الرازي في تفسيره ما يلي:

- روى الواحدي في البسيط بإسناده عن ابن عمر قال: كنا على عهد رسول الله ﷺ إذا مات الرجل منا على كبيرة شهدنا أنه من أهل النار، حتى نزلت هذه الآية فأمسكنا عن الشهادات<sup>(2)</sup>.

- وقال ابن عباس: إني لأرجو كما لا ينفع مع الشرك عمل. كذلك لا يضّر مع التوحيد ذنب. ذكر ذلك عند عمر بن الخطاب فسكت عمر<sup>(3)</sup>.

وعلى ضوء ما تقدم واستمداداً منه ذهب أعلام المفسرين القدماء منهم والمحدثون في تأويلهم للآية، وفي استمداد حكم الله المفرّق بين المشرك والكافر وبين مرتكب الكبائر والمعاصي من المؤمنين.

ذهب ابن جرير الطبري فقال: القول في تأويل قوله: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ يعني بذلك جلّ ثناؤه: ﴿يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصداقاً لما معكم﴾<sup>(4)</sup> وإن الله لا يغفر أن يشرك به، فإن الله لا يغفر الشرك به والكفر، ويغفر ما دون ذلك الشرك لمن يشاء من أهل الذنوب والآثام.

ثم قال: وذكر أن هذه الآية نزلت في أقوام ارتابوا في أمر المشركين حين نزلت: ﴿يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم﴾<sup>(5)</sup>.

وأيد ما ذكره من سبب النزول بجملة من الأخبار المروية عن الصحابة منها

(1) نفس المرجع السابق ج 2 ص 290.

(2) و (3) التفسير الكبير للفخر الرازي مج (9 - 10) ج 10 ص 125.

(4) سورة النساء آية 47.

(5) سورة الزمر آية 53.

ما روي عن عبد الله بن عمر أنه قال: لما نزلت: ﴿يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم .. الآية﴾ قام رجل فقال: والشرك يا نبي الله، فكره ذلك النبي ﷺ فقال: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً﴾<sup>(1)</sup>.

وذهب الإمام الفخر الرازي فقال:

هذه الآية من أقوى الدلائل لنا - أي أهل السنة - على العفو عن أصحاب الكبائر. ثم قال: إنه تعالى قَسَمَ المنهيات على قسمين: الشرك، وما سوى الشرك، ثم إن ما سوى الشرك يدخل فيه الكبيرة قبل التوبة، والكبيرة بعد التوبة، والصغيرة، ثم حكم على الشرك بأنه غير مغفور قطعاً، وعلى ما سواه بأنه مغفور قطعاً، لكن في حق من يشاء فصار تقدير الآية، أنه تعالى يغفر على ما سوى الشرك، لكن في حق من شاء، ولما دلت الآية على أن كل ما سوى الشرك مغفور، وجب أن تكون الكبيرة قبل التوبة أيضاً مغفورة.

وأنه تعالى قال: ﴿لمن يشاء﴾ فعلق هذا الغفران بالمشيئة، وغفران الكبيرة بعد التوبة وغفران الصغيرة مقطوع به، وغير معلق على المشيئة، فوجب أن يكون الغفران المذكور في هذه الآية هو غفران الكبيرة قبل التوبة، وهو المطلوب<sup>(2)</sup>.

وذهب العلامة الألوسي فقال:

إن هذه الآية كما يرد بها على المعتزلة يرد بها على الخوارج الذين زعموا أن كل ذنب شرك وأن صاحبه خالد في النار، وذكر الجلال السيوطي أن فيها رداً أيضاً على المرجئة القائلين: إن أصحاب الكبائر من المسلمين لا يعذبون.

(1) جامع البيان للطبري مج (5 - 6) ج 5 ص 80.

(2) التفسير الكبير للرازي مج (9 - 10) ج 10 ص 124 - 125.

وأخرج ابن الضريس، وابن عدي، بسند صحيح عن ابن عمر قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا ﷺ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية وقال: إني أدخرت دعوتي وشفاعتي لأهل الكبائر من أمتي فأمسكنا عن كثير مما كان في أنفسنا، ثم نطقنا ورجونا، وقد استبشر الصحابة - رضي الله عنهم - بهذه الآية جداً حتى قال علي - كرم الله وجهه - فيما أخرجه عنه الترمذي وحسنه: أحب آية إليّ في القرآن: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(1)</sup>.

وذهب الشيخ محمد الطاهر بن عاشور فقال: قال ابن عطية: «وهذه الآية هي الحاكمة ببيان ما تعارض من آيات الوعد والوعيد، وتلخيص الكلام فيها أن يقال: الناس أربعة أصناف: كافر مات على كفره، فهذا مخلد في النار بإجماع، ومؤمن محسن لم يذنب قط ومات على ذلك فهو في الجنة محتوم عليه حسب الوعد بإجماع، وتائب مات على توبته فهذا عند أهل السنة وجمهور فقهاء الأمة لاحق بالمؤمن المحسن، ومذنب مات قبل توبته فهذا هو موضع الخلاف، فقالت المرجئة: هو في الجنة بإيمانه ولا تضره سيئاته وجعلوا آيات الوعد كلها مخصصة بالكفار، وآيات الوعد عامة في المؤمنين، وقالت المعتزلة، إذا كان صاحب كبيرة فهو في النار لا محالة، وقالت الخوارج، إذا كان صاحب كبيرة أو صغيرة فهو في النار مخلد ولا إيمان له.

ثم قال: وقد اتفق المسلمون كلهم على أن التوبة من الكفر أي الإيمان يوجب مغفرته سواء كان كفر إشراك أم كفراً بالإسلام، لا شك في ذلك، إما بوعد الله عند أهل السنة، أو بالوجوب العقلي عند المعتزلة، وأن الموت على الكفر مطلقاً لا يغفر بلا شك، إما بوعد الله، أو بالوجوب العقلي، وأن المذنب إذا تاب يغفر ذنبه قطعاً إما بوعد الله أو بالوجوب العقلي.

(1) روح المعاني للالوسي مج (5 ' 6) ج 5 ص 53.

واختلف في المذنب إذا مات على ذنبه، ولم يتب، أو لم يكن له من الحسنات ما يغطي على ذنوبه، فقال أهل السنة: يعاقب ولا يخلد في العذاب بنصّ الشريعة لا بالجواب، وهو معنى المشيئة، فقد شاء الله ذلك وعرفنا مشيئته بأدلة الكتاب والسنة<sup>(1)</sup>.

وبما تقدم بيانه من القرآن والسنة، ومن آثار الصحابة، ومن أقوال أعلام المفسرين التي بسطوا فيها أنظارهم، وذكرها معها إجماع علماء أهل السنة، على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر، ولا يخلد في النار، اعتماداً على التشريع الإلهي والهدي النبوي لا يسع المؤمن العارف بما في القرآن والسنة، إلا أن يحكم بأن الخوارج في تأويلهم وفيما ذهبوا إليه من أحكامهم ضالون، يقودهم التعصب المذهبي، وتدفعهم عقيدتهم المنحرفة، وهواهم المتطرف، إلى اتباع الهوى وإلى سلوك الدروب التي انتهت بهم إلى المروق من الدين، وإلى الابتعاد عن سبله الواضحة المعالم.

النموذج الثاني: يمثل تأويلهم لبعض الآيات، واستغلالهم لدعم مبادئ فرقة ضدّ فرقة أخرى من فرقهم، وذلك في صراعهم فيما بينهم، مما يدلّ على تعصّبهم، وعلى هوسهم حتى مع بعضهم بعضاً.

أورد ابن أبي الحديد في كتابه «شرح نهج البلاغة» أن نافع بن الأزرق كان لا يرى جواز التقية التي هي في الأصل من مبادئ الشيعة، ويستدل على حرمتها بقوله تعالى: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾<sup>(2)</sup>.

ويرى نجدة بن عامر، جواز التقية، ويستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾<sup>(3)</sup>.

(1) تفسير التحرير والتنوير ج 5 ص 83 الدار التونسية للنشر - 1971.

(2) سورة النساء آية 77.

(3) سورة غافر آية 28.

وأظهر من هذا: أن نجدة بن عامر كان لا يصوب نافع بن الأزرق فيما يقول به من إكفار، «القعدة» واستحلال قتل أطفال مخالفه وغير ذلك من آرائه التي شدَّ بها، فأرسل نجدة إلى نافع رسالة يقول فيها: «... وأكفرت الذين عذرهم الله تعالى في كتابه من قعدة المسلمين وضعفتهم.

قال الله - عزَّ وجلَّ - وقوله الحق ووعد الصديق - ﴿ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا الله ورسوله﴾<sup>(1)</sup> ثم سماهم - تعالى - أحسن الأسماء فقال: ﴿ما على المحسنين من سبيل﴾<sup>(2)</sup> ثم استحلت قتل الأطفال وقد نهى رسول الله ﷺ عن قتلهم وقال الله - جلَّ ثناءؤه - : ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾<sup>(3)</sup> وقال سبحانه - في القعدة خيراً فقال: ﴿وفضَّل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً﴾<sup>(4)</sup> تفضيله المجاهدين على القاعدين لا يرفع منزلة من هو دون المجاهدين... أو ما سمعت قوله تعالى: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر﴾<sup>(5)</sup> فجعلهم من المؤمنين، ثم إنك لا تؤدي الأمانة إلى من خالفك، والله تعالى قد أمر أن تؤدي الأمانات إلى أهلها، فاتق الله في نفسك، واتق يوماً لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً، فإن الله بالمرصاد، وحكمه العدل وقوله الفصل والسلام.

فردَّ عليه نافع بكتاب جاء فيه ( ... ) وعبت ما دنت به من إكفار القعدة وقتل الأطفال، واستحلال الأمانة من المخالفين، وسأفسر لك إن شاء الله.

أما هؤلاء القعدة، فليسوا كما ذكرت ممن كان على عهد رسول الله ﷺ لأنهم كانوا بمكة مقهورين محصورين لا يجدون إلى الهرب سبيلاً، ولا إلى

(1) (2) سورة التوبة آية 91.

(3) سورة الأنعام آية 164.

(4) (5) سورة النساء آية 95.

الاتصال بالمسلمين طريقاً، وهؤلاء قد تفقهوا في الدين وقرأوا القرآن، والطريق لهم نهج واضح، وقد عرفت ما قاله الله تعالى فيما كان مثلهم إذ قالوا: ﴿كنا مستضعفين في الأرض﴾<sup>(1)</sup> فقال: ﴿ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها﴾<sup>(2)</sup> وقال سبحانه: ﴿فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله﴾<sup>(3)</sup> وقال: ﴿وجاء المعذرون من الأعراب ليؤذن لهم﴾<sup>(4)</sup> فخير بتعذيرهم وأنهم كذبوا الله ورسوله ثم قال: ﴿سيصيب الذين كفروا منهم عذاب أليم﴾<sup>(5)</sup> فانظر إلى أسمائهم وسماتهم.

أما الأطفال فإن نوحاً نبي الله كان أعلم بالله مني ومنك، وقد قال: ﴿رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً \* إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجراً كفاراً﴾<sup>(6)</sup> فسامهم بالكفر وهم أطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف كان ذلك في قوم نوح ولا نقوله في قومنا.

والله تعالى يقول: ﴿أفكاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر﴾<sup>(7)</sup> وهؤلاء كمشركي العرب لا يقبل منهم جزية، وليس بيننا إلا السيف أو الإسلام. وأما استحلال أمانات من خالفنا، فإن الله تعالى أحل لنا أموالهم كما أحل دماءهم لنا، فدمائهم حلال طلق وأموالهم فيء للمسلمين...<sup>(8)</sup>.

ولا شك أن ابن الأزرق فيما جاء به من تأويل في هذه الرسالة، متعصب في فهمه للآيات تعصباً مذهبياً مذموماً أدى به إلى المغالطة، بل إلى التجرؤ على كلام الله وإخضاع معانيه إلى الهوى الأثم، والابتعاد بها عن مواطن الهدى

(1) (2) سورة النساء آية 97.

(3) سورة التوبة آية 81.

(4) (5) سورة التوبة آية 90.

(6) سورة نوح آيتا 26 - 27.

(7) سورة القمر آية 43.

(8) شرح نهج البلاغة لابن أبي حديد المجلد الأول ص 382.

والرشد إلى مواطن الضلال والغيب وهذا من التحريف الذي يعرض مرتكبه إلى مقت الله وغضبه وإلى سخرية العقلاء واستخفافهم به .

النموذج الثالث: يمثل سذاجتهم في التأويل، وسطحيتهم في فهم النصوص فالخوارج بصفة عامة لا يتعمقون في التأويل ولا يغوصون وراء المعاني الدقيقة ولا يكلفون أنفسهم عناء البحث عن أهداف القرآن وأسراره بل يقفون عند حرفية ألفاظه وينظرون إلى الآيات نظرة سطحية، وربما كانت الآية لا تنطبق على ما يقصدون إليه، ولا تتصل بالموضوع الذي يستدلون بها عليه، لأنهم فهموا ظاهراً معطلاً وأخذوا بفهم غير مراد .

وقد ساقهم منهجهم هذا المستمد من تعصبهم المذهبي إلى حالة مزرية في مجال الفهم والاستنتاج، وإلى مستوى مخز من التحلل الأخلاقي عند بعض فرقهم<sup>(1)</sup> لا يكون إلا ممن وصفهم الله بقوله: ﴿... لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل﴾<sup>(2)</sup>.

ومن أمثلة هذا النموذج ما أورده المبرد في كتابه «الكامل» .

أن عبدة بن هلال الشكري اتهم بامرأة حداد رأوه مراراً يدخل منزله بغير إذن فأتوا قطرياً<sup>(3)</sup> فذكروا ذلك له، فقال لهم: إن عبدة من الذين بحيث علمتم، ومن الجهاد بحيث رأيتم .

فقالوا: إنا لا نقرّه على الفاحشة، فقال: انصرفوا ثم بعث إلى عبدة فأخبره وقال: إنا لا نقرّك على الفاحشة، فقال: بهتّموني يا أمير المؤمنين، فما ترى؟ قال: إني جامع بينك وبينهم فلا تخضع خضوع المذنب، ولا تتناول

(1) مثل «الميمونية» الذين يعدهم صاحب «الفرق بين الفرق» من غير المسلمين .

(2) سورة الأعراف آية 179 .

(3) هو قطري بن الفجاءة الزعيم الثالث للأزارقة .

تطاول البريء فجمع بينهم فتكلموا، فقام عبدة فقال: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شراً لكم بل هو خير لكم...﴾ الآيات (1) فبكوا وقاموا إليه فاعتنقوه وقالوا: استغفر لنا... ففعل (2).

كما أورد أن واصل بن عطاء وقع هو وبعض أصحابه في الخوارج، فقال لأصحابه: اعتزلوا ودعوني وإياهم - وكانوا قد أشرفوا على العطب - فقالوا: شأنك... فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك؟ قال: مشركون مستجبرون ليسمعوا كلام الله ويعرفوا حدوده، فقالوا: قد أجرناكم، قال: فعلمونا... فجعلوا يعلمونه أحكامهم، وجعل يقول: قد قبلت أنا ومن معي، قالوا: فامضوا مصاحبين فإنكم اخواننا، قال: ليس ذلك لكم... قال الله تعالى: ﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه﴾ (3) فأبلغونا مأمننا، فنظر بعضهم إلى بعض ثم قالوا: ذلك لكم، فساروا بأجمعهم حتى بلغوا المأمن (4).

وأيضاً من أمثلة سطحياتهم في فهم النصوص، تمسكهم بظاهرها تمسكاً أدى بهم إلى تناقض وتضارب في استنتاج الأحكام تضارباً لا يقبله العقل السليم ولا يقره النقل الثابت الذي لا يشوبه الريب، ولا يأتيه الباطل، وما روي عن بعضهم أنه قال: (لو أن رجلاً أكل من مال يتيم فلسين وجبت له النار، لقوله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾ (5) ولو قتل اليتيم أو بقر بطنه لم تجب له النار، لأن الله لم ينص على ذلك (6).

(1) سورة النور آية 11 وما بعدها.

(2) الكامل في اللغة والأدب: للمبرد ج 2 ص 236 مطبعة الاستقامة بالقاهرة.

(3) سورة التوبة آية 6.

(4) الكامل للمبرد ج 2 ص 106.

(5) سورة النساء آية 10.

(6) انظر كتاب «تلبيس إبليس» لابن الجوزي البغدادي ص 95 مطبعة النهضة بمصر سنة 1928.

وقد أدى التمسك بظاهر النص، استجابة للهوى ولضلال المذهب - ببعضهم إلى الكفر مثل ميمون العجردي زعيم الميمونية من الخوارج الذي يرى جواز نكاح بنات الأولاد، وبنات أولاد الإخوة والأخوات، ويستدل على ذلك فيقول: (إنما ذكر الله تعالى في تحريم النساء بالنسب، الأمهات والبنات. والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت، ولم يذكر بنات البنات، ولا بنات البنين ولا بنات أولاد الإخوة، ولا بنات أولاد الأخوات)<sup>(1)</sup>.

وهذا الفهم، وهذا الأسلوب في التأويل، يدل على سخافة في التفكير وعلى جهل مزر في الاستنتاج، وعلى ضلال في التدبّر وعلى تحلّل وتفسخ في الأخلاق.

فالخوارج بمنهجهم المذهبي، وبأسلوبهم في التفكير، وبطريقتهم في التأويل وبغلوهم في إصدار أحكام التكفير على مخالفهم، ما هم إلا ظاهرة تاريخية مريبة، في مسيرة الأمة الإسلامية، أفرزتها أحداث محزنة في فترة هوجاء تحكم فيها صراع مؤلم مقيت، مشبوه في دوافعه متداخل في أسبابه، متضارب في معالمه ودلائله، متناقض في أهدافه وغاياته.

وهي ظاهرة وإن انتهت وأصبحت تاريخاً يذكر، ولم يبق لفرقها المتطرفة وجود في المجتمع الإسلامي، فإن بعضاً من أثر تطرفها وغلوائها، ما زال يغزو أفكار وسلوك وتصرف بعض الأفراد الذي لم يخل المجتمع الإسلامي من شذوذهم وتطرفهم، الدال على هوسهم في نظرهم إلى الأشياء، وفي سلوكهم العام، وفي سرعة تكفيرهم لمن يخالفهم، وفي جرأتهم وعدم تحرجهم من تأويل كلام الله بجهل وعدم معرفة وسوء فهم وبتحريفه عن مواضعه وعن المعاني المرادة منه.

وهذا - ما دام في مستوى الأفراد - لا يؤلم كثيراً، ولا يبعث على الحيرة

(1) انظر «الفرق بين الفرق» ص 211 - 212.

والتساؤل لأن المجتمعات الإسلامية لا تخلو من أمثال هؤلاء على امتداد الحياة، وإنما الذي يبعث على الحيرة والتساؤل أن نجد بعضاً من التطرف والغلو، ومن تأويل آيات كتاب الله إلى غير معانيها المرادة، عند بعض علماء الفرقة الإباضية المشهورة بالاعتدال وبالبعد عن الغلو في الدين.

ومن أمثلة هذا التطرف والغلو وتأويل آيات كتاب الله إلى غير معانيها المرادة ما نجده عند محمد بن يوسف الوهبي الإباضي المصعبي في تفسيره - وهو عند أصحاب مذهبه: العالم الحجة - من ذلك في تفسيره وتأويله لقوله تعالى: ﴿... هدى للمتقين﴾<sup>(1)</sup> يقرر: أن الإيمان يطلق على مجموع الاعتقاد، والإقرار، والعمل، ثم قال: (فمن أخلّ بالاعتقاد وحده، أو به والعمل، فهو مشرك من حيث الإنكار، منافق أيضاً من حيث إنه أظهر ما ليس في قلبه، ومن أخلّ بالإقرار وحده، أو بالإقرار والعمل، فهو مشرك عند جمهورنا جمهور قومننا، وقال القليل: إنه إذا أخلّ بالإقرار وحده مسلم عند الله من أهل الجنة، وإن أخلّ به وبالعامل ففاسق كافر كفر نعمة... وإن أخلّ بالعمل فقط، فمنافق عندنا، فاسق، ضال كافر كفوفاً دون شرك، غير مؤمن بالإيمان التام...).

ثم قال: واختلف الخوارج، وهم الذين خرجوا عن ضلالة عليّ، فقالت الإباضية الوهبية وسائر الإباضية فيمن أخلّ بواحد من الثلاثة: ما تقدّم من إشراكه بترك الاعتقاد أو بترك الإقرار، وينافق بترك العمل، ويشتون الصغيرة، وقال الباؤون كذلك. وأنه لا صغيرة، ومذهب المحدثين أن انضمام العمل والإقرار إلى الاعتقاد على التكميل لا على أنه ركن، ونحن نقول: انضمامهما إليه ركن، وهما جزء ماهيته...<sup>(2)</sup>.

(1) سورة البقرة آيتا 2 - 3.

(2) تفسير القرآن: «المسمى هيمان الزاد الى دار المعاد» لمؤلفه محمد بن يوسف الوهبي الإباضي المصعبي ج 1 ص 195. سلطنة عمان وزارة التراث القومي والثقافة سنة 1401 هـ/ 1980 م.

وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم \* يوم تبيض وجوه وتسود وجوه..﴾ الآية<sup>(1)</sup> يعيب على من يقول من المفسرين إن الذين تفرقوا واختلفوا هم من خرجوا على عليّ عند قبوله التحكيم، فيقول: (إن أمر الحكّمين لم يكن حين نزلت الآية، بل في إمارة عليّ، وتفرّقوا واختلفوا صيغتان ماضويتان ولا دليل على صرفها للاستقبال. ولا على التعيين لمن ذكر، بل دلت الآية على خلوصهم من ذلك، على أنهم المحقّقون الذي تبيض وجوههم، فمن خالفهم فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون﴾ وهو يعمّ كل من كفر بعد إيمانه<sup>(2)</sup>.

وفي تفسيره وتأويله لقوله تعالى: ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً \* الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا \* أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً \* ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزوا﴾<sup>(3)</sup>.

يصف الإمام عليّ - رضي الله عنه - بالنفاق والبغي، ويعرض به بأنه من الأخسرين أعمالاً الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه وهذا منه يمثل منتهى الوقاحة والضلال فيقول: (...). وزعم عليّ أنهم أهل حروراء وهم المسلمون الذين خرجوا عنه، لعدم رضاهم بالتحكيم فيما كان الله فيه حكم، وسئل ابن الكواء فقال: منهم حروراء، وسئل: أهم مشركون؟ فقال: لا، فقال أمنافقون؟ فقال: لا... بل إخواننا بغوا علينا... وذلك خطأ تشهد به عبارته، لأنه ليس الإنسان إلا مؤمناً أو مشركاً، أو منافقاً، فإذا انتفى الشرك والنفاق عن أهل حروراء فهم مؤمنون، والمؤمن لا يوصف بالبغي وهو مؤمن، ومن بغى دخل في حدود

(1) سورة آل عمران آيتا 105 - 100.

(2) التفسير والمفسرون للذهبي ج 2 ص 332.

(3) سورة الكهف آيات 103 - 106.

النفاق، وأيضاً الباغي من يرى التحكيم فيما كان الله فيه حكماً، والسافك دماء من لم يتبعه على هذه الزلّة، وأيضاً أهل حروراء لم يكفروا بآيات الله، وبلقائه، بل مؤمنون بآيات الله وبالبعث، والأخسرون أعمالاً وصفهم الله - سبحانه وتعالى - بكفر الآيات واللقاء، ولست أقول ذلك معجباً بنفسي، ولا متعجباً ممن عصى بل حقّ ظهر لي فصرحت به<sup>(1)</sup>.

وفي تفسيره وتأويله لقوله تعالى: ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض... الآية﴾<sup>(2)</sup>.

ذهب إلى أن عثمان وعلياً - رضي الله عنهما - بدلاً وغيراً وحمله رأيه هذا إلى القول أن يدعو عليهما بالسحق، وفي تأويله لآخر الآية ذهب إلى القول بأن عثمان - رضي الله عنه - أول من كفر بالنعمة وجحد حقها وكان من الفاسقين.

إلى مثل هذا التهور، وهذا التطاول على خيرة صحابة رسول الله ﷺ وإلى إصدار هذه الأحكام الجائرة في حقهم، والدالة على فسق وضلال مصدرها يذهب في تأويله للآية، فيقول (قال المخالفون - عن الضحاك - : إن الذين آمنوا هم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وأن استخلافهم: إمامتهم العظمى وسيأتي ما يدلّ على بطلان دخول عثمان وعليّ في ذلك... ثم قال: وفي أيام أبي بكر، وعمر وعثمان، وعليّ، وبعدهم كانت الفتوح العظيمة، وتمكين الدين لأهله، لكن لا دليل في ذلك على إصابة عثمان وعليّ، فإنهما وإن كانت خلافتهما برضى الصحابة، لكن ما ماتا إلا وقد بدّلا وغيراً فسحقاً... كما في أحاديث عنه ﷺ أنهما مفتونان<sup>(3)</sup>.

ثم يقول - في تأويله لآخر الآية - : (أقول - والله أعلم بغيبه - إن أول من

(1) التفسير والمفسرون للذهبي ج 2 ص 334.

(2) سورة النور آية 55.

(3) التفسير والمفسرون للذهبي ج 2 ص 334.

كفر بتلك النعمة ووجد حقها: عثمان بن عفان، جعله المسلمون على أنفسهم وأموالهم فخانهم في كل ذلك...<sup>(1)</sup>.

وحول هذا التأويل المحارب للحقّ والمناصر للباطل أهدى الملاحظات

التالية:

(أ) - معنى الإيمان والإسلام، وموضوعهما، ومعنى النفاق، والكفر، والشرك، وموضوعهما ومن هم أهل الجنة ونعيمها، وأهل الخلود فيها. ومن هم أصحاب جهنم وأليم عقابها، ومن هم الخالدون فيها.

جميع ذلك قد بيّنه الرسول عليه الصلاة والسلام، بياناً لا يحتاج لفلسفة الفلاسفة ولا لمنطق المناطقة، ولا لأساليبهم المقامة على ما يسمونه مقدمات ووسائل، ونتائج. ولا لما يفترضون صحته بواسطة دلالة الألفاظ أو بواسطة دلالة المعاني المعقولة.

فهذه وإن كانت ذات جدوى في مجال العلوم الحسيّة، والمعارف المادية، وفي مجال عالم المشاهدة، وما يتصل به من قريب أو بعيد، وفي مختلف القضايا الآتية منه والراجعة إليه بطريق المشاهدة والمعانية، أو بطريق الافتراض والتجريد. لا تقف أمام بيان الله ورسوله، حول المراد من الإيمان والإسلام، ومن الشرك والكفر والنفاق. وحول من يستحق المغفرة من الله، ومن لا يستحقها. وكل المقدمات والتمهيدات والتعليقات، وجميع الافتراضات والاحتمالات والاستنتاجات التي تخالف ما جاء في بيان الله ورسوله، فهي من الإفك والضلال آتية، وإلى الإفك والضلال راجعة.

(ب) - اعتماداً على هذه الملاحظة فما ذهب إليه محمد بن يوسف الاباضي من تقسيم وتفرع واستنتاج بأسلوبه التعبيري وبطريقته الكلامية،

(1) المرجع السابق ج 334 - 2335.

وبمنهجه الاستدلالي، وبما ولد من كل ذلك واستنتج من أحكام الشرك والكفر والنفاق والفسق، ثم حكمه بها على من يأبى الله ورسوله أن يحكم بها عليهم، كل ذلك منه هو من التعصب المذهبي المذموم، ومن الإفك والضلال في الدين، لأنه يخالف ما جاء في بيان الله ورسوله.

(ج) - زيادة عما تقدم أن قلته في حكم الخوارج الضال، على الإمام علي - كرم الله وجهه - وعلى بعض الصحابة رضي الله عنهم وهو حكم لا يقره العقل السليم ولا يقبله النقل المقدس من الكتاب والسنة، ويرفضه إجماع علماء السنة، وأئمة مذاهب الفقه الموثوق بإجماعهم الذين حكموا على الخوارج من أجل جرأتهم على الدين وافترائهم على الله ورسوله، وتناولهم على صحابة رسول الله ﷺ بالفسق والضلال، وبالمروق من الدين، أضيف إلى ذلك فأقول:

إن ما جاء في تفسير «هميان الزاد إلى دار المعاد» من تعابير سخيفة وقحة ومن أوصاف نال بها من عليّ وعثمان رضي الله عنهما من مثل قوله (ضلالة عليّ) (وأن أول من كفر بتلك النعمة وجحد حقها: عثمان بن عفان). ومن مثل نسبة البغي والكفر بآيات الله وباللقاء به إلى الإمام علي. ونسبة خيانة المسلمين إلى عثمان، ونسبة التبديل والتغيير في الدين لهما.

جميع هذا يمثل السخافة في القول، والتهور في التعبير والضلالة في الحكم، ومع هذا فهو يحاول أن يجعل لما ذهب إليه سنداً من القرآن ومن السنة بواسطة التأويل.

والحق الذي لا يقبل جدلاً أن كلاً من القرآن والسنة يكذب هذا النوع من التأويل ويلعن من يقوله ويدين به.

فالقرآن يصف المهاجرين ومن بينهم وفي المقدمة - (علي وعثمان) بالصدق ويخصهم به فيقول: ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم

وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون ﴿١﴾.

ويكرم الأولين من المهاجرين والأنصار فيبشرهم برضوان الله ويجعلهم فرحين مطمئنين لهذا الرضوان ولما أعدّ لهم سبحانه وتعالى، من جنات النعيم فيقول: ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعدّ لهم جنّات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم﴾ (٢).

فالذين وصفهم الله بالصدق وخصّهم به، وأنعم عليهم برضوانه، وبشّرهم بالخلود في نعيم جنته.

هل يقبل عقل مؤمن من أحد أن يصفهم بالضلال والفسق وبالتبديل والتغيير، وبالأخسرين أعمالاً، وبغير ذلك من الأوصاف والأحكام الفاجرة الدالة على تهوّر أصحابها وفسقهم وضلالهم، الذي أدى بهم إلى النيل من صحابة رسول الله - دون خجل ولا حياء - وإلى تحريف كلام الله عن معانيه المرادة منه وتعريضه إلى التضارب بل إلى كذب ما جاء فيه من وصف مميز لصحابة رسول الله ﷺ ومن وعد لهم ورضوان من الله.

عقل المؤمن لا يقبل هذا الهراء، ولا يرى حرجاً من أن يصفهم بالتهوّر وسوء الأخلاق وأن يحكم عليهم بالفسق والضلال.

والسنّة تنوّه بشأن الصحابة وتنهى عن سبهم.

عن أبي سعيد، عن النبي - عليه السلام - قال: «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه» (٣).

(٢) سورة التوبة آية 100.

(١) سورة الحشر آية 8.

(٣) أخرجه البغوي في كتاب (شرح السنة) ج 14 ص 69 وعلق عليه بقوله: هذا حديث متفق على =

ومن تنويه السنة بشأن سيدنا عثمان - رضي الله عنه - جاء في صحيح البخاري ما يلي :

باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي - رضي الله عنه - وقال النبي ﷺ : «من يحفر بئر رومة فله الجنة، فحفرها عثمان».

وقال : «من جهّز جيش العسرة فله الجنة، فجهزه عثمان»<sup>(1)</sup>.

ثم أخرج جملة من الأحاديث رويت في شأنه منها :

ما روي عن أبي موسى - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ دخل حائطاً وأمرني بحفظ باب الحائط، فجاء رجل يستأذن فقال: ائذن له وبشره بالجنة» فإذا هو أبو بكر، ثم جاء آخر يستأذن فقال: «ائذن له وبشره بالجنة» فإذا هو عمر، ثم جاء آخر يستأذن، فسكت هنيهة ثم قال: «ائذن له وبشره بالجنة على بلوى ستصيبه» فإذا هو عثمان بن عفان»<sup>(2)</sup>.

وما روي عن قتادة أن أنساً - رضي الله عنه - حدثهم قال: «صعد النبي ﷺ - أحداً - ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف، فقال: اسكن أحد - أظنه ضربه برجله - فليس عليك إلا نبي وصدّيق، وشهيدان»<sup>(3)</sup>.

فمن خصّه رسول الله ﷺ بالبشارة، فبشر بالجنة والشهادة، هل يجرؤ أحد يؤمن بالله ورسوله حقّ الإيمان، فينال منه ويصفه بالتغيير والتبديل وبالخيانة؟.

ومن تنويه السنة بشأن سيدنا عليّ - رضي الله عنه - ما جاء في الأحاديث

التالية :

= صحته أخرجه محمد بن آدم، عن شعبة، وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى، وغيره عن أبي معاوية، وأخرج مسلم عن ابن المشي عن ابن عدي عن شعبة. (أخرجه البخاري في فضائل أصحاب النبي باب قول النبي ﷺ (لو كنت متخذاً خليلاً)، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة: باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم.

(1) (2) (3) صحيح البخاري: (فتح الباري) مج 7 ص 52 - 53.

- عن أبي حازم، أخبرني سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطينَ هذه الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله» قال: فبات الناس يدوكون<sup>(1)</sup> ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبح الناس، غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجون أن يعطاها، فقال: «أين علي بن أبي طالب؟» قالوا: هو يا رسول الله يشتكي عينيه، قال: «أرسلوا إليه» فأتي به فبصق رسول الله ﷺ في عينيه، ودعا له، فبرأ كأن لم يكن به وجع فأعطاها الراية، فقال علي: يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ قال: «أنفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم»<sup>(2)</sup>.

- وعن مصعب بن سعد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك واستخلف علياً فقال: أتخلفني في النساء والصبيان؟ فقال: ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبي بعدي»<sup>(3)</sup>.

- وعن زر بن حبيش، عن علي قال: «عهد إلي النبي ﷺ أنه لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق»<sup>(4)</sup>.

- وعنه أيضاً قال: سمعت علياً يقول: والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إنه لعهد النبي ﷺ إلي أنه «لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق»<sup>(5)</sup>.

(1) يدوكون أي يخوضون، يقال: الناس في دوكة أي في اختلاط وخوض وأصله من الدوك وهو السحق. (البغوي).

(2) (3) (4) (5) هذه الأحاديث أخرجها البغوي في كتابه «شرح السنة» ج 14 ص 111 - 114 وعلق على الأول بقوله: هذا حديث متفق على صحته، (أخرجه البخاري في الجهاد باب فضل من أسلم على يديه رجل، وباب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والتوبة، وفي فضائل أصحاب النبي ﷺ: باب مناقب علي بن أبي طالب، وفي المغازي باب غزوة خيبر. وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة: باب فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وعلق على الثاني بقوله: هذا حديث متفق على صحته (أخرجه البخاري في المغازي باب غزوة تبوك) وفي فضائل أصحاب =

- وجاء في كتاب (الرياض المستطابة) ما يبرز مكانة الإمام علي عند الله ورسوله وعند الصحابة، فقال صاحب الكتاب:

وأخبر ﷺ أن من آذاه فقد آذاه، ومن أبغضه فقد أبغضه، ومن سبه فقد سبه، ومن أحبه فقد أحبه، ومن تولاه فقد تولاه ومن عاداه فقد عاداه، ومن أطاعه فقد أطاعه، ومن عصاه فقد عصاه.

و(قد) أخى (النبي) بين أصحابه اثنين اثنين، وتركه لنفسه وقال له: «أنت أخي في الدنيا والآخرة»، واختصه بتزويج البتول سيدة العالمين وأخبر أن ذلك بوحي من الله تعالى وأن الله تعالى جعل ذرية نبيه في صلبه وأخبر أنه ولي كل مؤمن من بعده، وبعثه بالبراءة من المشركين من عقودهم وعهودهم، على ما تضمنته سورة «براءة» وذلك عام حجّ أبو بكر بالناس في عهد رسول الله ﷺ وأشركه في هديه في حجة الوداع واستنابه في تفرقة لحومها وجلودها وجلالها، ودعا له حين بعثه إلى اليمن بهداية لسانه وثبات قلبه، وشهد له بالجنة والشهادة.

ولما نزل قوله تعالى: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾ دعاه النبي ﷺ وزوجته وابنيه وجلّهم بكساء وقال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً».

ولما نزلت آية المباهلة دعاهم أيضاً، وقد نزل في الثناء عليه آيات من كتاب الله تعالى وكل آية وردت في الثناء على الصحابة، أو في نفر منهم فعليّ داخل فيها، قال ابن عباس: ليس آية في كتاب الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ إلا وعليّ أولها وأميرها، وشريفها.

التبي ﷺ. وأخرجه مسلم في باب (مناقب علي بن أبي طالب). وعلق على الثالث بقوله: هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية، عن الأعمش. (كتاب الإيمان: باب (الدليل على أن حب الانصار وعليّ، رضي الله عنه من الإيمان وعلاماته). وعلق على الرابع بقوله: صحيح. (أخرجه النسائي في الإيمان باب: علامة الإيمان وابن ماجه. وإسناده صحيح).

وأثنى عليه جمع من الصحابة منهم أبو بكر، وعمر، واعترفوا له بالسبق والتقدم في العلم والفهم، ورجعوا إليه في الفتاوى الحادثة<sup>(1)</sup>.

- من شمله الله برضوانه، وبشره الرسول بالجنة، وأعلم صحابته بمكانته ومنزلته عند الله ورسوله فقال: منوهاً بشأنه - : «يحبّ الله ورسوله، ويحبّه الله ورسوله» وقال: مبرزاً مكانته: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبيّ بعدي». وقال واصفاً من يحبه، وناعتاً من يبغضه -: «لا يحبّك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق» وقال - مخبراً بدوام أخوته له في الدنيا والآخرة - : «أنت أخي في الدنيا والآخرة». وقال - معلناً أنه من أهل بيته داعياً الله أن يذهب عنه الرجس ويطهره تطهيراً.

«اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً» ومع هذا كله الذي لا زيادة معه لمستزيد من حيث المكانة العالية والمنزلة العظيمة فقد أثنى عليه كبار الصحابة في مقدمتهم أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - .

فمن شأنه ومكانته هذه عند الله ورسوله والمؤمنين، هل يجوز لأحد يؤمن بالله ورسوله، أن يناله بسوء المقالة، اللهم إلا إذا كان منافقاً فقد ضلّ طريق الهدى كما أخبر بذلك الرسول الأكرم عليه الصلاة والسلام.

(ج) وبما تقدم يتبين لكل باحث جمع بين العلم والإيمان، أنّ ما ذهب إليه الخوارج من آراء مجانية للصواب، ومنافية للحق حول مفهوم الإيمان والإسلام، ومفهوم الشرك والكفرة والنفاق، هو مقام على تعصّبهم، المذهبي، وعلى غلوّ يدفعه الهوى، وتسوقه الشهوات الأثمة.

ومن أجل تعصّبهم وغلوّهم حكم عليهم جمهور الأمة بأنهم أهل بدعة

---

(1) (الرياض المستطابة في مجمل من روى في الصحيحين من الصحابة) للإمام يحيى بن ابي بكر العامري اليمني ص 167/166. مكتبة المعارف، بيروت ط الأولى سنة 1974.

وضلالة، وقد طوّحت الضلالة ببعض فرقههم فرمت بهم في هوة الكفر والإلحاد كما ذهب إليه صاحب كتاب «الفرق بين الفرق» بالنسبة لفرقتي: اليزيدية التي من مذهبها وعقيدتها أن الله سبحانه - سيعث رسولاً من العجم ينزل عليه كتاب ينسخ «الشريعة المحمدية» والميمونية التي ذهبت إلى إباحة نكاح بنات الأولاد، وبنات أولاد الإخوة والأخوات وإلى إنكار سورة: (يوسف عليه السلام) وعدم اعتبارها سورة من سور القرآن.

بعد اطلاعي على آرائهم وأنظارهم وعلى ما أصبحوا يتمذهبون به ويتخذونه ديناً لهم أختار ما ذهب إليه جمهور الأمة في حقهم وأدين به.

قال ابن تيمية - متحدثاً عن هذا الموضوع، وذاكراً حكم جمهور الأمة على الخوارج - : وليس في الكتاب والسنة، المظهرون للإسلام إلا قسمان: مؤمن أو منافق، فالمنافق في الدرك الأسفل من النار، والآخر مؤمن، ثم قد يكون ناقص الإيمان، فلا يتناوله الاسم المطلق، وقد يكون تام الإيمان . . .

لكن المقصود هنا أنه لا يجعل أحد بمجرد ذنب يذنبه، ولا بدعة ابتدعها - ولو دعا الناس إليها - كافراً في الباطن، إلا إذا كان منافقاً، فأما من كان في قلبه الإيمان بالرسول، وما جاء به، وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع، فهذا ليس بكافر أصلاً والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة، وقتالاً للأمة وتكفيراً لها، ولم يكن في الصحابة من يكفرهم، لا علي بن أبي طالب ولا غيره، بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين<sup>(1)</sup>.

ثم قال: فالمسلمون: سنيهم وبدعيهم متفقون على وجوب الإيمان بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، ومتفقون على وجوب الصلاة، والزكاة

---

(1) كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيمية ط الثالثة سنة 1401 هـ ص 205 نشر المكتب الإسلامي - بيروت ودمشق.

والصوم، والحج، ومتفقون على أن من أطاع الله ورسوله، فإنه يدخل الجنة ولا يعذب، وعلى أن من لم يؤمن بأن محمداً رسول الله ﷺ فهو كافر، وأمثال هذه الأمور التي هي أصول الدين وقواعد الإيمان التي اتفق عليها المنتسبون إلى الإسلام والإيمان، فتنازعهم بعد هذا في بعض أحكام الوعيد، أو بعض معاني بعض الأسماء، أمر خفيف بالنسبة لما اتفقوا عليه، مع أن المخالفين للحقّ البيّن من الكتاب والسنة هم عند جمهور الأمة معروفون بالبدعة، مشهود عليهم بالضلالة، ليس لهم في الأمة لسان صدق، ولا قبول عام، كالخوارج والروافض والقدرية، ونحوهم<sup>(1)</sup>.

ختاماً لهذا الفصل أقول: إنه وإن أصبح ما كان عليه الخوارج، وما حكم به عليهم، تاريخاً معروضاً للدراسة، ولبحثه وتحليله كظاهرة برزت في ظرف من ظروف مسيرة الأمة الإسلامية ثم انتهت من حيث بروزها، ومن حيث غلوها كنعحلة، وتعصبها كمذهب.

فمن المؤسف اليوم أن نرى أو نسمع على مستوى الأفراد، أو على مستوى الفئات الصغيرة من يذهب مذهبهم، ويسلك منهجهم في تأويل آي القرآن الكريم، والخروج بها من معانيها المرادة منها.

وذلك في وقت لا يسمح فيه لأي أحد أن يتقول على الله، وعلى رسوله بواسطة التأويل حسب ما يترأى له، في بادئ الرأي، من غير علم ولا هدى، ولا كتاب منير.

هل يسمح اليوم في عصر انتشار العلم، وانتشار وسائل المعرفة، عصر تيسر فرص اللقاء بين العلماء، والتشاور وتبادل الرأي فيما بينهم، هل يسمح لأي مفسر، ولأي باحث ومتأول أن يدعي أنه تأول وذهب في تأوله إلى هذا

(1) نفس المرجع السابق ص 341.

الرأي - أو ذاك - خاصة في المعاني المرادة من الإيمان والإسلام، أو المرادة من الشرك والكفر ومن النفاق، أو في من هو من أصحاب الوعد أو الوعيد.

من غير أن يتمكن من الاطلاع على ما جاء في بيان الرسول - عليه الصلاة والسلام - الموكول له بيان القرآن للناس، بياناً يرفع كل خلاف ويقضي على كل عناد أو تعصب أو اتباع للهوى خاصة في مجال الأحكام، وفي مآل ومصير الإنسان، وفي ارتباط الحياة الأولى بالآخرة.

لا يسنح ولا يقبل هذا الادعاء من أي أحد، إذا ما كان ينشد الحق ويعمل على معرفة مراد الله ورسوله، وتبليغه إلى الناس، حيث جمعت السنة الصحيحة المبينة للقرآن جمعاً علمياً موثقاً لا مجال فيه للريب، وغربت غريبة دقيقة متقنة أزلت عنها ومنها كل موضوع مفترى وكل مشكوك ومرتاب فيه، وكل ما يحوم حوله، من قريب أو بعيد، شيء من التقول أو التزيد عن سوء قصد أو حسن نية، وأصبح المجموع منها على هذا المستوى في متناول العلماء ورواد البحث المؤمنين الصادقين، مما يجعلهم يتفقون - اعتماداً على بيان السنة لمراد الله في كتابه - على معنى الإيمان والإسلام، وعلى معنى الكفر والشرك والإلحاد، وعلى من يدخل في رحاب وعد الله وجزيل ثوابه، ومن شمله وعيد الله، وبترصده عقابه. كما يجعلهم يتفقون، على أنه ليس من الإيمان الصادق، وليس من الإسلام الحق أن يحكموا على بعضهم بعضاً وهم مؤمنون مسلمون، بالكفر أو بالشرك لمجرد اختلافهم في الرأي، وعدم اتفاقهم في النظر.